



جامعة الدول العربية
الأمانة العامة



المنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر
Arab Red Crescent and Red Cross Organization



مذكرة تفاهم

بين

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية

والأمانة العامة للمنظمة العربية

للحلال الأحمر والصليب الأحمر

الأمانة العامة/ القاهرة

2020 / 1 / 9



جامعة الدول العربية
الأمانة العامة



المنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر
Arab Red Crescent and Red Cross Organization



مذكرة تفاهم

بين

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية
والأمانة العامة للمنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر

إن الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ويشار إليها فيما بعد "بالطرف الأول" والأمانة العامة للمنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر ويشار إليه فيما بعد "بالطرف الثاني"، استناداً إلى الوعي المتزايد بأهمية الدور الرائد والتميز لكلا المنظمين خاصة في دعم مسيرة التنمية في المجال الإنساني على مستوى المنطقة العربية والدخول في شراكات واسعة مع عدد من المؤسسات ومنظمات المجتمع المدني لإنجاز البرامج والمشاريع التي تترقي بجودة العمل الإنساني في دول المنطقة، وفي ضوء التوجهات الاستراتيجية القائمة والمبينة على تحالفات قوية وفاعلة خاصة في ظل التحديات القائمة التي تواجه منطقتنا العربية، و في ضوء الاهتمام بتعزيز العلاقة وتوطيد أواصر التعاون بين جامعة الدول العربية والمنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر.

ولما كانت جامعة الدول العربية قد أنشئت لأغراض منها توثيق العلاقات بين الدول العربية وتنسيق جهودها تحقيقاً للتعاون فيما بينهما وصيانة لاستقلالها وسيادتها كذلك تشجيع التعاون مع الهيئات الدولية التي تنشأ في المستقبل لكفالة الأمن والسلام ولتنظيم العلاقات الاقتصادية والاجتماعية، مع إيلاء الاعتبار الواجب لميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وأخذاً في الاعتبار أن الدول العربية الأعضاء في الجامعة العربية تسعى لتحقيق هذا الغرض بتنسيق سياساتها العامة في مجالات التعاون التعليمي والثقافي فضلاً عن التعاون في مجالات الصحة والتغذية، كما تعمل على التشجيع والتيسير والترويج للأنشطة الإنسانية التي تقوم بها الجمعيات الوطنية وذلك مساهمة في إقرار السلم وتوطيد أركانه في المنطقة العربية.



جامعة الدول العربية
الأمانة العامة

وانطلاقاً من كون المنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر منظمة عربية إنسانية تهتم بمواجهة الكوارث وتعمل على تقديم العون الإنساني والرعاية للمحتاجين والمتضررين وتخفيف المعاناة عن الفئات الأكثر ضعفاً، كما تهتم بجانب كبير من عملها على بناء القدرات والتدريب ونشر القانون الدولي الإنساني وتعزيز تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مجال العمل الإنساني وذلك من خلال أجهزتها الرسمية ممثلة في أمانتها العامة وأعضائها من الهيئات والجمعيات الوطنية العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر بالتعاون مع باقي مكونات الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، والمنظمات والهيئات العاملة في ميدان الإنسانية، والجامعات والمراكز المتخصصة.

ورغبة من الطرفين في تعزيز التعاون بين الجامعة العربية ومؤسساتها المتخصصة من ناحية، والمنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر من ناحية أخرى، في المسائل ذات الاهتمام المشترك.
فقد اتفقا على ما يلي :

المادة الأولى

يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من مذكرة التفاهم المبرمة بين المنظمتين.

المادة الثانية

التنسيق والتشاور

سعيًا لتحقيق الأهداف المحددة في ميثاق كل منظمة وضماناً لتنسيق أنشطتها بفعالية، فإن الجامعة العربية والمنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر سيعملان على دعم التنسيق والتشاور فيما بينهما باستمرار في المسائل ذات الاهتمام المشترك، ولاسيما في المجالات التالية:

- الإستعداد لحالات الطوارئ ومواجهة الكوارث وعمليات إغاثة المتضررين.
- العمل على تعزيز قدرة المجتمعات المحلية في رعاية الفئات الأكثر ضعفاً.
- العمل على تخفيف وطأة الكوارث بشتى أنواعها على المتأثرين وذلك بإقامة البرامج والأنشطة وبناء القدرات.
- العمل على الاهتمام بالعمل الإنساني عموماً.
- العمل على الاهتمام بمجال الدعم النفسي للاجئين والنازحين.



جامعة الدول العربية
الأمانة العامة

- نشر ثقافة التطوع والإرتقاء بها إلى مستوى الجودة لدى فئات الشباب خاصة.
- العمل على تحقيق أهداف التنمية المستدامة.
- نشر ثقافة القانون الدولي الإنساني.
- العمل على تعزيز استخدامات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بما يعزز قدرات القطاع الإنساني.

المادة الثالثة

المشاركة في الندوات والدورات

- يتخذ الطرفان الاجراءات الكفيلة لتحقيق المشاركة الفاعلة في الأنشطة التي يقوم بها كل من الطرفين التي تهم المواضيع ذات الإهتمام المشترك مثل الاجتماعات والدورات التدريبية وورش العمل والندوات في مجالات العمل الإنساني المختلفة، وحماية العاملين الإنسانيين زمن النزاعات المسلحة والدبلوماسية الإنسانية وغيرها من المواضيع المهمة، وعلى سبيل المثال:
- تنظيم دورات وندوات مشتركة في مجالات التنمية المستدامة و الدبلوماسية الإنسانية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والاستعداد للكوارث والقانون الدولي الإنساني لرفع قدرات الهيئات والجمعيات العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر، وتنظيم دورات متخصصة لبناء ورفع قدرات منتسبي الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وزيادة خبراتهم في المجالات المرتبطة بالعمل الإنساني بما يعود بالنفع عليهم.
 - تسمية ضابط اتصال (منسق) لكل من الطرفين، لتعزيز الاستجابة الإنسانية وتسيير الأعمال الإغاثية يتم التواصل بينهما كلما اقتضت الحاجة لذلك.

المادة الرابعة

عقد المؤتمرات والاجتماعات الأخرى

- 1- يتفق الطرفان، إذا اقتضى الأمر، على عقد مؤتمرات أو اجتماعات أخرى، تحت رعايتهما المشتركة، بشأن المسائل ذات الإهتمام المشترك وفقا لإجراءات يتم الاتفاق عليها في كل حالة على حدة ، وطبقا لنواحي والقرارات المعمول بها في كل منظمة.
- 2- يجوز لكل طرف ، في بعض الحالات، أن يدعو الطرف الآخر إلى مؤتمر أو اجتماع يتعلق بالمشاركة أو بالتعاون فيما بينهما ، فإن تم الاتفاق على ذلك، توضع من خلال التشاور المشترك في الوقت الملائم الوسائل المثلى للتعاون والمشاركة.



جامعة الدول العربية
الأمانة العامة

المادة الخامسة

الأنشطة المشتركة

- 1- يجوز للطرفين ، وفقا لميثاقهما وأنظمتها ، والقرارات التي اتخذتها المؤسسات والهيئات المعنية التابعة للطرفين، ممارسة أنشطة يقصد بها تحقيق الأهداف التي اشتركا في تحديدها. ولهذا الغرض، تحدد الترتيبات الخاصة التي وضعتها المنظمتان، الشكل الذي تتخذه مشاركة كل منظمة، والمسائل الأخرى المتعلقة بالنشاط المراد تنفيذه .
- 2- يجوز لجامعة الدول العربية وللمنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر، وفقاً للأنظمة المعمول بها في كل من الطرفين إذا اقتضى الأمر إنشاء هيئات أو لجان أو أجهزة مشتركة أخرى تبعاً للشروط التي تحدد لكل حالة، بغية الاستفادة منهما في المسائل موضوع الإهتمام المشترك.

المادة السادسة

التعاون التقني

يسعى الطرفان في إطار مشاوراتهما وتعاونهما بتبادل الآراء والدراسات التقنية التي قد تتوافر لأي منهما بشأن المسائل ذات اهتمام مشترك .

المادة السابعة

تبادل المعلومات والوثائق

مع مراعاة سرية بعض المعلومات يتبادل الطرفان الوثائق والمعلومات الخاصة بالمسائل ذات الإهتمام المشترك. وفي حالة طلب إحدى المنظمتين رسمياً أن تمدّها المنظمة الأخرى بمعلومات، يجوز لها أن تدرج المعلومات التي وافتها بها في مطبوعاتها، شريطة أن تتفق المعلومات مع سياسة المنظمتين وإجراءاتهما فيما يتعلق بنشر الوثائق والمعلومات.



جامعة الدول العربية
الأمانة العامة

المادة الثامنة

التشاور بشأن البرامج

يمكن لجامعة الدول العربية والمنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر أن يستشير كل منهما الآخر عند القيام بتنفيذ برنامج أو نشاط في مجال اهتمام المنظمة الأخرى بهدف تلافي ازدواجية الجهود وضمان تحقيق التنسيق الكامل.

المادة التاسعة

النفاذ، التعديلات، الإنهاء

- 1- يبدأ نفاذ هذه المذكرة بعد التوقيع عليها من قبل السيد الأمين العام لجامعة الدول العربية أو من يفوضه والسيد الأمين العام للمنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر أو من يفوضه.
- 2- تعدل هذه المذكرة بموافقة مشتركة من الطرفين، على أن يقدم التعديل المقترح كتابة، ويدخل التعديل حيز النفاذ مباشرة بعد اعتماده من قبل المنظمين.
- 3- يجوز إنهاء العمل بهذه المذكرة، من جانب أحد الطرفين، بإخطار الطرف الآخر برغبته في الإنهاء، كتابة قبل الموعد بثلاث شهور. ويصبح الإنهاء نافذاً بعد ثلاثة شهور من تاريخ استلام الإخطار.

وإثباتاً لما تقدم، قام الممثلان المفوضان من قبل الجامعة العربية والمنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر، بالتوقيع على هذه المذكرة من نسختين أصليتين باللغة العربية.

تم التوقيع في القاهرة، يوم الخميس الموافق 2020/1/9.

من
الأمانة العامة لجامعة الدول
العربية

هنا هو الموقع

من
الأمانة العامة للمنظمة العربية
لهلال الأحمر والصليب الأحمر

هنا هو الموقع